

عليه وسلم ابن جريح وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه
عنه محمد بن دينار عن عيسى بن ابراهيم بن عيسى قال قال
المحفوظ حديث ابن عيينة انتهى فحماد بن زيد صاحب
العدالة واللفظ ومع ذلك راجح ابو حاتم رواية
من هو اكثر عددا منه وعرف من هذا التقدير ان
ما رواه المبتول مخالفا لمن هو اولي منه وهذا المحقق
في ترتيب الحديث بحسب الاصطلاح وان وقعت الخاتمة مع
اللفظ فالراجح يقال له المعروف ومعناه يقال له
المفكر ثم له ما رواه ابن ابي حاتم من طريق جيب بن
جيب وهو اخو حمزة بن جيب الزيات الملقب بن ابي
اسحق عن العيص بن خيثم عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن ابنه صلوات الله عليه وسلم قال من اقام الصلاة واتى الزكاة
وتح وصام وروى الصيف دخل الجنة قال ابو حاتم
هو مثل ان غيره من النقات رواه عن ابي اسحق موقفا
وهو المعروف وعرف بهذا ان بين الحديث واللفظ
وخصوصا وجه وجه لان بينهما اجتنابا في كسر اطلاق اللفظ
في ان اللفظ رواية اوصد وقيل كسر رواية ضعيف
وقد غفل من سوي بينهما واتد علم وما تقدم ذكره من الجرد
اليسبي ان وجد بفظه كونه فذا قد وانتهى من هذا المعنى

في ان علم
ح

كسر اباء الموصدة والمتبعة عن ابي اسحق حصلت لمرادى
لغته منى التامة وان حصلت لشيخه من نونه في القصره
ويستفاد منها التقوية مثال المتابعة ما رواه ابن فضال
في الامام عن مالك بن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بن الخطاب
صلى الله عليه وسلم قال الشهر سبع وعشرون فلا تصوموا
حتى تتروا الهلال ولا تقطروا حتى تروه فان لم يحكموا
العدة فكيف زيد الحديث بهذا اللفظ طبع فممن ان
تفرد به عن مالك فعدوه في غزيبه لان ابي مالك
رواه عنه بهذا اللفظ فانه يحكم في قدره
لكن وجدنا لثبتي ما بعد وهو عبد الله بن مسعود الثقفي
كذلك اخبره البخاري فممن مالك وهذه متابعه
تامة ووجدنا له ايضا متابعه قاصرة في صحيح ابن خزيمة
من رواية عامر بن محمد بن ابي عبد الله بن زيد بن جابر
بن عمر بن الخطاب فكلوا المتكئين في صحيح مسلم من رواية
بن عمر عن ابي نافع عن ابن عمر بن الخطاب في قدره
ولا اقتصر في هذه المتابعة سواء كانت تامة او غير
علا للفظ بل للاجتهاد بالمتكئين لكونها مخصوصة
من رواية ذلك الصحابي وان وجد من غيره من حديث
صحاياه آثره في اللفظ واللفظ واللفظ لفظ فهو